

# اقرار قرار رئيس الهيئة القاضي بإيقاف برنامج "حديث رجال" على القناة الإذاعية الخاصة "نجمة اف ام" لمدة أسبوعين

تونس في 07 ديسمبر 2018



## ق ر ر

### إن مجلس الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري،

بعد الاطلاع على المرسوم عدد 116 لسنة 2011 المؤرخ في 02 نوفمبر 2011 المتعلق بحرية الاتصال السمعي والبصري وإحداث هيئة عليا مستقلة للاتصال السمعي والبصري وخاصة مقتضيات الفصلين 28 و30 فقرة 02 و04 منه،

وبعد الاطلاع على كراس الشروط المتعلق بالحصول على إجازة إحدات واستغلال قناة إذاعية خاصة وخاصة مقتضيات الفصول 15 و24 فقرة 02 و76

وعلى قرار رئيس الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري المؤرخ في 29 نوفمبر 2018 والقاضي بإيقاف برنامج "حديث رجال" الذي يتم بثه على القناة الإذاعية الخاصة "نجمة اف ام" لمدة أسبوعين وسحب الجزء موضوع المخالفة من حلقة البرنامج المذكور التي تم بثها بتاريخ 18 نوفمبر 2018 من الموقع الإلكتروني الرسمي للإذاعة ومن جميع صفحات التواصل الاجتماعي التابعة لها وعدم إعادة بثه أو استغلاله والاذن بإحالة الملف على مجلس الهيئة للنظر فيه حسب مقتضيات الفقرة 04 من الفصل 30 من المرسوم عدد 116 لسنة 2011، نظرا لما تضمنته من تحريض على الكراهية

وخطاب تمييز على أساس جهوي،

وبعد الاطلاع على مضمون حلقة برنامج "حديث رجال" التي تم بثها على القناة الإذاعية الخاصة "نجمة اف ام" بتاريخ 18 نوفمبر 2018 والتي تم في إطارها التطرق للجدل الحاصل حول لافتة اشهارية لأحد مشغلي الاتصالات في علاقة بفوز فريق الترجي الرياضي التونسي برابطة الأبطال الافريقية، والتي تضمنت بث مقطع ينقل آراء بعض المواطنين بخصوص اللافتة الإشهارية إحتوى على خطاب حث على العنف والكراهية والتمييز على أساس جهوي على غرار ما قاله أحد هدايا ميساج لكامل تراب الجمهورية من بنزرت لبن قردان نحب نقوللكم الي الساحل راو": المتدخلين فيه رجال كان ماشي لبالكم بش تستغزو السواحية رانا حاشاكم متصوروش شنوا ينجم يصير فيها الساحل برجالو والابتوال هذه فوق الناس الكل وحب من حب وكره من كره " وقوله " هالبلاد هذيا "هذيا مؤامرة ماهوش معقول سوسة إضافة إلى ما قاله متدخل آخر: والابتوال يا دولة وسوسة يا دولة"، علاوة على عدم التزام كل من مقدم البرنامج والمعلق الصحفي برجالها تحب نعملو حرب نعملو حرب"، بالموضوعية، بل وانخراطهما في مجازاة تلك التصريحات وتأكيدها ومحاولة تبريرها،

وحيث تبين علاوة على ذلك أن نفس المقطع موضوع الخرق تم نشره في صيغة مطوّلة بالصورة والصوت على صفحة الفايسبوك الرسمية التابعة للإذاعة بتاريخ 18 نوفمبر 2018، وقد تضمن أيضا نقلا لآراء بعض المواطنين على غرار ما قاله **باب** نحب نقول حاجة لا حاشتنا بالمنتخب ولا حاشتنا بحتى شياء احنا عندنا سوسة وعندنا أحد المتدخلين: " نحنا أولاد بلاد ونغيرو" وقول متدخل آخر: "الاتوال والاتوال فوق الناس الكل وسوسة فوق الناس الكل على جمعيتنا بالدم، نغيرو على جمعيتنا بالدم"،

وبعد الاطلاع على الاعلام بمخالفة الموجه إلى الممثل القانوني لإذاعة "نجمة اف ام" على معنى الفصل 30 فقرة 02 من المرسوم عدد 116 لسنة 2011 والذي تضمن المخالفة المنسوبة إلى القناة واستدعاءه للحضور يوم الخميس الموافق لـ 29 نوفمبر 2018 بمقر الهيئة والادلاء بملحوظاته بخصوصها،

وبعد الاطلاع على محضر جلسة الاستماع للسيدة ابتسام قنون التي حضرت نيابة عن الممثل القانوني لإذاعة "نجمة اف ام" بمقتضى توكيل بخصوص الخرق المنسوب إلى القناة والذي قدمت فيه اعتذارها بخصوص ما تم بثه في الحلقة المشار إليها وتعهّدت بسحب المقطع موضوع المخالفة من جميع صفحات التواصل الاجتماعي التابعة لها،

وحيث أن ما تضمنته حلقة برنامج "حديث رجال" ليوم 18 نوفمبر 2018 يمثّل خرقا لأحكام الفصل 15 من كراس الشروط يلتزم صاحب الإجازة المتعلق بالحصول على إجازة احدات واستغلال قناة إذاعية خاصة، الذي ينص على ضرورة أن ومخالفة لمقتضيات الفصل 24 فقرة 02 من كراس نفس الشروط الذي ينص بعدم التحريض على العنف والكراهية، ... يلتزم "صاحب الإجازة" بعدم بث كل خطاب يحرض على التمييز أو على الكراهية أو على "على أنه العنف خاصة لأسباب عنصرية أو عرقية أو خلقية أو دينية أو جنسية أو جهوية أو على أساس الرأي"

وبعد التداول، في جلسته المنعقدة بتاريخ 04 ديسمبر 2018

قـرـر

إقرار قرار رئيس الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري القاضي بـ :

إيقاف برنامج "حديث رجال" الذي يتم بثه على القناة الإذاعية الخاصة "نجمة اف ام" لمدة أسبوعين. **أولاً:**

سحب تسجيل الجزء موضوع المخالفة من حلقة برنامج "حديث رجال" التي تم بثها بتاريخ 18 نوفمبر 2018 على **ثانياً:** القناة الإذاعية الخاصة "نجمة اف ام" من الموقع الإلكتروني الرسمي للقناة ومن جميع صفحات التواصل الاجتماعي التابعة لها وعدم إعادة بثه أو استغلاله بأي وجه كان، وسحب المقطع الذي تم نشره من صفحة الفيسبوك الرسمية للإذاعة،

نظرا لما تضمنه من تحريض على الكراهية وخطاب تمييز على أساس جهوي، وذلك استنادا إلى أحكام الفصلين 05 و28 و30 من المرسوم عدد 116 لسنة 2011 المؤرخ في 02 نوفمبر 2011، والفصلين 15 و24 فقرة 02 من كراس الشروط المتعلق بالحصول على إجازة احدات واستغلال قناة إذاعية خاصة.

**عن مجلس الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري**

**الرئيس**

**النوري اللجمي**